

تفسير ابن كثير

زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ
وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ^{قُلْ} ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ^{صَلَّى} وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ

يخبر تعالى عما زين للناس في هذه الحياة الدنيا من أنواع الملاذ من النساء والبنين ، فبدأ
بالنساء لأن الفتنة بهن أشد ، كما ثبت في الصحيح أنه ، عليه السلام ، قال ما تركت بعدي
فتنة أضر على الرجال من النساء " . فأما إذا كان القصد بهن الإغفاف وكثرة الأولاد ،
فهذا مطلوب مرغوب فيه مندوب إليه ، كما وردت الأحاديث بالترغيب في التزويج
والاستكثار منه ، " وإن خير هذه الأمة كان أكثرها نساء " وقوله ، عليه السلام الدنيا متاع
، وخير متاعها المرأة الصالحة ، إن نظر إليها سرته ، وإن أمرها أطاعته ، وإن غاب عنها
حفظته في نفسها وماله " وقوله في الحديث الآخر : " حب إلي النساء والطيب وجعلت
قرة عيني في الصلاة " وقالت عائشة ، رضي الله عنها : لم يكن شيء أحب إلي رسول الله
صلى الله عليه وسلم من النساء إلا الخيل ، وفي رواية : من الخيل إلا النساء . وحب البنين
تارة يكون للتفاخر والزينة فهو داخل في هذا ، وتارة يكون لتكثير النسل ، وتكثير أمة

محمد صلى الله عليه وسلم ممن يعبد الله وحده لا شريك له ، فهذا محمود ممدوح ،
كما ثبت في الحديث : " تزوجوا الودود الود ، فإني مكاثركم الأمم يوم القيامة " وحب
المال - كذلك - تارة يكون للفخر والخيلاء والتكبر على الضعفاء ، والتجبر على الفقراء ،
فهذا مذموم ، وتارة يكون للنفقة في القربات وصلة الأرحام والقربات ووجوه البر والطاعات
، فهذا ممدوح محمود عليه شرعا . وقد اختلف المفسرون في مقدار القنطار على أقوال ،
وحاصلها : أنه المال الجزيل ، كما قاله الضحاك وغيره ، وقيل : ألف دينار . وقيل : ألف
ومائتا دينار . وقيل : اثنا عشر ألفا . وقيل : أربعون ألفا . وقيل : ستون ألفا وقيل : سبعون
ألفا . وقيل : ثمانون ألفا . وقيل غير ذلك . وقد قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الصمد ،
حدثنا حماد ، عن عاصم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : " القنطار اثنا عشر ألف أوقية ، كل أوقية خير مما بين
السماء والأرض " . وقد رواه ابن ماجه ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عبد الصمد بن
عبد الوارث ، عن حماد بن سلمة ، به . وقد رواه ابن جرير عن بندار ، عن ابن مهدي ،
عن حماد بن زيد ، عن عاصم - هو ابن بهدلة - عن أبي صالح ، عن أبي هريرة موقوفا ،

وهذا أصح . وهكذا رواه ابن جرير عن معاذ بن جبل وابن عمر . وحكاه ابن أبي حاتم ،
عن أبي هريرة وأبي الدرداء ، أنهم قالوا : القنطار ألف ومائتا أوقية . ثم قال ابن جرير :
حدثني زكريا بن يحيى الضرير ، حدثنا شبابة ، حدثنا مخلد بن عبد الواحد ، عن علي بن
زيد ، عن عطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن حبیش عن أبي بن كعب ، قال : قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم : " القنطار ألف أوقية ومائتا أوقية " . وهذا حديث منكر أيضا ،
والأقرب أن يكون موقوفا على أبي بن كعب ، كغيره من الصحابة . وقد روى ابن
مردويه ، من طريق موسى بن عبيدة الرزدي عن محمد بن إبراهيم عن يحنش أبي موسى ،
عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ
مائة آية لم يكتب من الغافلين ، ومن قرأ مائة آية إلى ألف أصبح له قنطار من أجر عند
الله ، القنطار منه مثل الجبل العظيم " . ورواه وكيع ، عن موسى بن عبيدة ، بمعناه وقال
الحاكم في مستدركه : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا أحمد بن عيسى بن
زيد اللخمي بتيس ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، حدثنا زهير بن محمد ، حدثنا حميد
الطويل ، ورجل آخر ، عن أنس بن مالك قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

قول الله ، عز وجل : (والقناطير المقنطرة) قال : " القنطار ألفا أوقية " . صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، هكذا رواه الحاكم . وقد رواه ابن أبي حاتم بلفظ آخر فقال : حدثنا أحمد بن عبد الرحمن الرقي ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، حدثنا زهير - يعني ابن محمد - حدثنا حميد الطويل ورجل آخر قد سماه - يعني يزيد الرقاشي - عن أنس ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله : قنطار ، يعني ألف دينار " . وهكذا [رواه] ابن مردويه ، ورواه الطبراني ، عن عبد الله بن محمد بن أبي مريم ، عن عمرو بن أبي سلمة ، فذكر بإسناده مثله سواء . وروى ابن جرير عن الحسن البصري مرسلًا عنه وموقوفًا عليه : القنطار ألف ومائتا دينار . وكذا رواه العوفي عن ابن عباس . وقال الضحاك : من العرب من يقول : القنطار ألف دينار . ومنهم من يقول : اثنا عشر ألفا . وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي ، حدثنا عارم ، عن حماد ، عن سعيد الجريري عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه ، قال : [القنطار] ملاء مسك الثور ذهبًا . قال أبو محمد : ورواه محمد بن موسى الحرشي ، عن حماد بن زيد ، مرفوعًا . والموقوف أصح . وحب الخيل على ثلاثة أقسام ، تارة يكون ربطها أصحابها معدة لسبيل الله تعالى ، متى احتاجوا

إليها غزوا عليها ، فهؤلاء يثابون . وتارة تربط فخرا ونواء لأهل الإسلام ، فهذه على

صاحبها وزر . وتارة للتعفف واقتناء نسلها . ولم ينس حق الله في رقابها ، فهذه لصاحبها

ستر ، كما سيأتي الحديث بذلك [إن شاء الله تعالى] عند قوله تعالى : (وأعدوا لهم ما

استطعتم من قوة ومن رباط الخيل [ترهبون به عدو الله وعدوكم] ([الأنفال : 60]

.وأما (المسومة) فعن ابن عباس ، رضي الله عنهما : المسومة الراعية ، والمطهمة

الحسان ، وكذا روي عن مجاهد ، وعكرمة ، وسعيد بن جبير ، وعبد الرحمن بن عبد

الله بن أبزي ، والسدي ، والربيع بن أنس ، وأبي سنان وغيرهم . وقال مكحول : المسومة

: الغرة والتحجيل . وقيل غير ذلك . وقد قال الإمام أحمد : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن

عبد الحميد بن جعفر ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن سويد بن قيس ، عن معاوية بن

حديج ، عن أبي ذر ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليس

من فرس عربي إلا يؤذن له مع كل فجر يدعو بدعوتين ، يقول : اللهم إنك خولتني من

خولتني من [بني آدم ، فاجعلني من أحب ماله وأهله إليه ، أو أحب أهله وماله إليه "

.وقوله : (والأنعام) يعني الإبل والبقر والغنم (والحرث) يعني الأرض المتخذة للغراس

والزراعة. قال الإمام أحمد : حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا أبو نعامة العدوي ، عن مسلم بن بديل عن إياس بن زهير ، عن سويد بن هبيرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " خير مال امرئ له مهرة مأمورة ، أو سكة مأبورة " المأمورة : الكثيرة النسل ، والسكة : النخل المصطف ، والمأبورة : الملقحة. ثم قال تعالى : (ذلك متاع الحياة الدنيا) أي : إنما هذا زهرة الحياة الدنيا وزينتها الفانية الزائلة (والله عنده حسن المآب) أي : حسن المرجع والثواب. وقد قال ابن جرير : حدثنا ابن حميد ، حدثنا جرير ، عن عطاء ، عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد قال : قال عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه : لما أنزلت : (زين للناس حب الشهوات) قلت : الآن يا رب حين زينتها لنا فنزلت : (قل أؤنبئكم بخير من ذلكم للذين اتقوا [عند ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار]) .